

ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴷⴰⵢⵔ
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵏ ⵓⴷⴰⵢⵔ ⵏ ⵓⴷⴰⵢⵔ
ⵏ ⵓⴷⴰⵢⵔ ⵏ ⵓⴷⴰⵢⵔ
ⵏ ⵓⴷⴰⵢⵔ ⵏ ⵓⴷⴰⵢⵔ ⵏ ⵓⴷⴰⵢⵔ



المملكة المغربية
وزارة التربية الوطنية
والتكوين المهني
والتعليم العالي والبحث العلمي

البروتوكول الصحي للمؤسسات التعليمية

شتنبر 2021

وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي

المقر المركزي للوزارة - باب الرواح - الرباط - الهاتف : 05 37 77 18 70 / الفاكس : 05 37 77 20 43



المحتويات

2	(1) السياق العام
2	(2) الإجراءات القبلية لفتح المؤسسات التعليمية
3	(3) التدابير الوقائية بالمؤسسات التعليمية
7	(4) التدابير الوقائية للحماية الفردية
9	(5) تدابير تنظيف وتعقيم الفضاءات والتجهيزات بالمؤسسات التعليمية
9	(6) تدابير المراقبة والرصد والتدخل السريع
10	(7) مسطرة تدبير الدراسة بالمؤسسات التعليمية في حالة اكتشاف إصابة إيجابية
10	(8) الخطة الخاصة بالتواصل والتعبئة والتحسيس



(1) السياق العام

- مواصلة تفشي فيروس "كوفيد 19"، وظهور متحورات جديدة لهذا الفيروس؛
- الحملة الوطنية للتلقيح ضد كوفيد 19 التي أطلقتها بلادنا، والتي تتواصل بوتيرة جيدة، في اتجاه تحقيق المناعة الجماعية والعودة إلى الحياة الطبيعية؛
- الحملة الواسعة للتلقيح لفائدة متدرسي التعليم العمومي والخصوصي ومدارس البعثات الأجنبية الذين يتراوح سنهم بين 12 و 17 سنة، التي انطلقت ابتداء من تاريخ 31 غشت 2021، بتوصية من اللجنة العلمية المكلفة بالاستراتيجية الوطنية للتلقيح؛ وما عرفته من إقبال مكثف من لدن التلميذات والتلاميذ وأولياء أمورهم؛
- مواصلة تطبيق التدابير الوقائية، لتوفير شروط السلامة الصحية بالمؤسسات التعليمية والتكوينية على امتداد الموسم الدراسي 2021-2022.

(2) الإجراءات القبلية لفتح المؤسسات التعليمية

- تحسيس وإخبار آباء وأمهات وأولياء أمور التلميذات والتلاميذ بـ:
 - ✓ تاريخ استئناف الدراسة حضوريا في فاتح أكتوبر 2021؛
 - ✓ أهمية تلقيح الأبناء المتدرسين الذين يتراوح سنهم بين 12 و 17 سنة، من أجل حمايتهم وتوفير شروط متابعتهم للدراسة بشكل حضوري؛
 - ✓ التدابير الوقائية المتخذة من طرف المؤسسات التعليمية؛
 - ✓ التزام الآباء والأولياء بعدم السماح لتلميذ(ة) تظهر عليه أعراض الإصابة بمرض "كوفيد 19" بالتوجه إلى المؤسسة التعليمية، والاتصال بالمساعدة الطبية عبر الأرقام التي خصصتها وزارة الصحة لذلك، من أجل عرض الحالة، وطلب الاستشارة.



- توفير المستلزمات الضرورية لتفعيل التدابير الوقائية والحاجزية على مستوى المؤسسات التعليمية (التعقيم، التنظيف، التشوير، ...)
- تكليف إطار بالمؤسسة التعليمية لتنسيق العمليات الوقائية المنصوص عليها؛
- عقد اجتماع تنسيقي على مستوى كل مؤسسة تعليمية بتأطير من طرف مسؤول عن الصحة المدرسية، قبل انطلاق الدراسة من أجل الإخبار بالتدابير الوقائية الواجب الالتزام بها؛
- توفير آلية للإنصات والتواصل مع التلميذات والتلاميذ من أجل تقديم كل الإرشادات والتوضيحات المتعلقة بالتدابير الوقائية.

(3) التدابير الوقائية بالمؤسسات التعليمية

مواصلة تطبيق الإجراءات الوقائية:

- التدابير الاحترازية والحاجزية (التعقيم، التنظيف، غسل الأيدي بانتظام، قياس درجة الحرارة، تهوية الحجرات الدراسية، تجنب المصافحة بالأيدي والعناق، تجنب التجمعات، ...)
- استعمال الكمادات الوقائية من طرف جميع الأطر الإدارية والتربوية والتلميذات والتلاميذ؛
- تطبيق التباعد الجسدي في حالة توفر الشروط المادية التي تسمح بذلك، وخاصة عند تفاقم الحالة الوبائية المحلية. أما بالنسبة للأقسام التي لا تتوفر فيها هاته الشروط، فينبغي تنظيمها بالشكل الذي يسمح بتحقيق أقصى تباعد ممكن بين المتعلمات والمتعلمين؛
- إجراء فحوصات للكشف المبكر والسريع عن فيروس كورونا، بشكل دوري، وعند الاقتضاء، بتنسيق مع السلطات الصحية؛



✦ قبل الولوج للمؤسسات التعليمية

- استقبال التلميذات والتلاميذ وتنظيمهم في ممرين على الأقل؛
- وضع برنامج للدخول والخروج لضبط توافد التلميذات والتلاميذ؛
- تنظيم عملية الولوج إلى المؤسسة على شكل أفواج، تفاديا للازدحام؛
- تجنب تجمع الأمهات والآباء وأولياء الأمور عند مدخل المؤسسة التعليمية؛
- قياس درجة الحرارة وتعقيم اليدين بمطهر كحولي قبل الولوج إلى المؤسسة.

✦ بفضاءات المؤسسات التعليمية

- تنظيم اليوم داخل المؤسسات التعليمية لضبط تحركات التلميذات والتلاميذ داخل فضاءات المؤسسات، مع وضع علامات التشوير؛
- تنظيم فترات الاستراحة بالمؤسسات التعليمية، بالشكل الذي يسمح بالتخفيف من الكثافة العددية للتلميذات والتلاميذ المتواجدين بالساحات؛
- تجنب التجمعات داخل فضاءات المؤسسة التعليمية؛
- استعمال الكمادات الواقية من طرف الجميع (الأطر والتلاميذ)، وذلك بقاعات الدرس وبجميع فضاءات المؤسسة التعليمية وداخل حافلات النقل المدرسي.

✦ أثناء النقل المدرسي

- اشتراط الحصول على الجرعة الأولى من التلقيح على الأقل من أجل الاستفادة من النقل المدرسي، وعلى جواز التلقيح من أجل الاستمرار في الاستفادة من هذه الخدمة؛
- تنظيم عمليتي ولوج ومغادرة الحافلة؛
- ضبط اللائحة الاسمية للتلميذات والتلاميذ على متن كل حافلة، بشكل يومي؛
- تعقيم اليدين ووضع الكمادات ومراقبة درجة الحرارة قبل الولوج للحافلة؛
- تنظيف وتعقيم الحافلة قبل وبعد استعمالها؛



- الالتزام بقاعدة التباعد الجسدي، قدر الإمكان، داخل حافلات النقل المدرسي؛
- تفادي استعمال النقل المشترك؛

✦ بفضاءات الإطعام

- احترام شروط السلامة والوقاية الصحية عند نقل المواد الغذائية إلى المؤسسات التعليمية من طرف المزودين؛
- الحرص على نظافة المطابخ والأدوات والمواد المستعملة لتحضير الوجبات الغذائية؛
- ارتداء كافة عمال الطهي وتحضير وتقديم الوجبات الغذائية لطاقيات الرأس والكمامات والقفازات البلاستيكية مع مراعاة تغييرها بانتظام؛
- توفير الصابون والمناديل الورقية ومعقمات الأسطح بالمطابخ وقاعات الأكل؛
- تمديد المدة الزمنية لخدمة الإطعام تفاديا للاكتظاظ بالمطاعم المدرسية، واعتماد فترات مختلفة لتقديم هذه الخدمة؛
- اقتراح وجبات غذائية تتماشى مع ظروف الجائحة، مع تعليمها بعلب بلاستيكية فردية وتقديمها في أواني ذات الاستعمال الواحد؛
- دراسة إمكانية تقديم الوجبات الغذائية خارج المطاعم المدرسية.

✦ بفضاءات الإيواء

- اشتراط الحصول على الجرعة الأولى من التلقيح على الأقل من أجل الاستفادة من الإيواء، وعلى جواز التلقيح من أجل الاستمرار في الاستفادة من هذه الخدمة؛
- عدم السماح للتلميذ الذي تظهر عليه أعراض الإصابة بمرض "كوفيد 19" بالتوجه إلى قاعة الدرس مع عرضه على الطبيب المسؤول عن الصحة المدرسية؛
- ضرورة غسل اليدين بالماء والصابون أو المطهرات الكحولية قبل الولوج للمراقد واستعمال المناديل الورقية ورميها بسلة النفايات؛
- احترام التباعد الجسدي عند الولوج للمراقد وبين الأسرة المخصصة للنوم داخل المراقد الجماعية؛



- احترام التباعد الجسدي في غرف النوم بالنسبة للمراقدين التي تحتوي على هذه الغرف؛
- الولوج للمرافق الصحية الجماعية داخل المراقدين بشكل فردي؛
- عدم تبادل اللوازم الشخصية بين التلميذات والتلاميذ الداخليين؛
- وضع ملصقات بالمراقدين والمرافق الداخلية توضح شروط الاستعمال والتوجيهات الخاصة بتطبيق شروط السلامة والوقاية الصحية؛

✦ بالملاعب الرياضية

- ضمان استفادة التلميذات والتلاميذ من حصصهم في التربية البدنية والرياضة، وممارستهم للأنشطة الرياضية الفردية والجماعية، بمراعاة ما يلي:
- تذكير التلميذات والتلاميذ بقواعد الممارسة الرياضية السليمة؛
 - تقليص عدد التلاميذ داخل مجموعات العمل قدر الإمكان؛
 - تعقيم التجهيزات والمعدات الرياضية ومستودعات الملابس قبل وبعد استعمالها؛
 - ارتداء المتعلقات والمتعلمين للكمامات أثناء استقبالهم وأثناء مغادرتهم للملاعب الرياضية؛
 - غسل وتطهير اليدين بشكل منتظم؛
 - تجنب المصافحة والعناق؛
 - عدم تبادل قنينات الماء.

✦ الكشف المبكر والسريع

- إجراء فحوصات للكشف المبكر والسريع عن فيروس كورونا، حسب الإمكانيات المتاحة، وتنسيق مع السلطات الصحية، وخاصة عند تفاقم الوضعية الوبائية على المستوى المحلي.



(4) التدابير الوقائية للحماية الفردية

يلتزم الجميع بتطبيق التدابير الوقائية التالية :

✦ الحفاظ على نظافة اليدين بصفة منتظمة

- عند ولوج المؤسسة التعليمية؛
- قبل ولوج قاعة الدرس؛
- بعد الاستراحة؛
- قبل وبعد استعمال المرافق الصحية؛
- عند العودة للمنزل؛...

✦ استعمال الكمادات إجراء ملزم للجميع

- بالنسبة للطواقم الإداري والتربوي؛
- بالنسبة لجميع التلاميذ؛
- بقاعات الدرس وجميع فضاءات المؤسسة الخارجية والداخلية وداخل حافلات النقل المدرسي.

✦ منع تبادل الأدوات المدرسية بين التلاميذ وكل اللوازم الفردية ذات الاستعمال الخاص.

✦ تهوية الحجرات وفضاءات المؤسسات التعليمية بصفة منتظمة

- صباحا قبل دخول التلاميذ؛
- أثناء الاستراحة؛
- مساء بعد خروج التلاميذ وأثناء تنظيف المؤسسة.



✦ الطريقة السليمة لتنظيف اليدين بالماء والصابون

1. وضع كمية من الصابون بحيث تغطي سطح اليد؛
 2. تبليل اليدين؛
 3. دلك باطن اليد بباطن اليد الأخرى؛
 4. فرك راحة اليدين مع تشبيك الأصابع؛
 5. ضم أصابع اليد اليمنى مع راحة اليد اليسرى وفرك ظهر الأصابع؛
 6. فرك الإبهام براحة اليد؛
 7. فرك اليد اليمنى بحركة دائرية بحيث تشبك أصابعها براحة اليد اليسرى؛
 8. تجفيف اليدين باستخدام مناديل ورقية ذات الاستخدام الوحيد.
- وذلك بالحرص على غسل اليدين لمدة 40 ثانية على الأقل.

✦ الطريقة السليمة لاستعمال الكمامات

1. غسل اليدين بالماء والصابون أو محلول كحولي قبل لمس الكمامة؛
 2. مسك الكمامة من الأطراف الخلفية (حلقات الأذن أو الأربطة)؛
 3. لف الحلقات الخلفية حول الأذن أو لف الأربطة من الخلف؛
 4. التأكد من تغطية منطقة الفم والأنف وتحت الذقن؛
 5. التأكد من عدم وجود فجوات بين الوجه والكمامة؛
- هكذا تكون الكمامة موضوعة بالطريقة الصحيحة.

✦ ما لا يجب القيام به أثناء ارتداء الكمامة

1. لمس مقدمة الكمامة باليد؛
 2. إسقاط الكمامة من أحد الأذنين وتركها معلقة؛
 3. تخفيض الكمامة لأسفل الفم والذقن وتركها على الرقبة.
- يجب ألا تتعدى المدة الزمنية لارتداء الكمامة 4 ساعات خلال اليوم الواحد.



✦ الطريقة السليمة لإزالة الكمادات

1. غسل اليدين بالماء والصابون أو محلول كحولي قبل لمس الكمادة؛
2. نزع الكمادة من الخلف؛
3. نزع الكمادة من الأطراف الخلفية وعدم لمسها من الجهة الأمامية؛
4. إزالة الكمادة الوحيدة الاستعمال ووضعها في كيس بلاستيكي وإلقائها في سلة المهملات؛
5. التأكد من غسل اليدين جيدا بالماء والصابون لمدة 40 ثانية أو فركها بمحلول كحولي.

(5) تدابير تنظيف وتعقيم الفضاءات والتجهيزات بالمؤسسات التعليمية

الحرص على تنظيف وتعقيم كل المرافق والفضاءات والتجهيزات بالمؤسسات التعليمية، وكذلك حافلات النقل المدرسي بشكل يومي ومنتظم قبل وبعد الولوج إليها.

(6) تدابير المراقبة والرصد والتدخل السريع

- توفير فضاء داخل المؤسسات التعليمية من أجل عزل الحالات التي تظهر عليها أعراض الإصابة بمرض "كوفيد 19"، وكذلك توفير كمية من الكمادات الطبية؛
- قياس درجة حرارة كل الأطر الإدارية والتربوية عند الولوج إلى المؤسسات التعليمية؛
- عند ظهور أعراض الإصابة بمرض "كوفيد 19" على تلميذ(ة) داخل المؤسسة التعليمية، يجب:
 - عزله فورا في الفضاء المخصص لذلك؛
 - السهر على ارتدائه للكمادة الطبية المتوفرة بالمؤسسة؛
 - الاتصال بولي أمره؛
 - إخبار السلطات الصحية عبر الاتصال بالأرقام التي خصصتها وزارة الصحة لذلك، والاتصال بطبيب المركز الصحي المعني لاتخاذ الإجراءات الفورية اللازمة؛



- إذا كان الأمر يهم أحد الأطر العاملة بالمؤسسة، يجب عزله بالفضاء المخصص لذلك والحرص على ارتدائه الكمامة الطبية، وإخبار السلطات الصحية عبر الاتصال بالأرقام التي خصصتها وزارة الصحة لذلك، والاتصال بطبيب المركز الصحي المعني لاتخاذ الإجراءات الفورية اللازمة؛

7) مسطرة تدير الدراسة بالمؤسسات التعليمية في حالة اكتشاف إصابة إيجابية بالفيروس.

يتعين عند التأكد من وجود إصابات بين صفوف التلاميذ أو الأطر العاملة بالمؤسسات التعليمية، مباشرة مسطرة تدير الدراسة بالمؤسسات التعليمية، وفق الحالات التالية:

- الحالة الأولى عند تسجيل ثلاث (3) إصابات أو أكثر بنفس القسم خلال أسبوع واحد: يتم اتخاذ قرار إغلاق القسم واعتماد التعليم عن بعد لمدة 7 أيام من طرف مدير المؤسسة التعليمية، مع عدم إلزام التلاميذ بإجراء اختبار PCR سواء عند بداية أو نهاية مدة تعليق الدراسة الحضرية.

- الحالة الثانية عند تسجيل 10 إصابات أو أكثر بفصول دراسية مختلفة على مستوى المؤسسة: يتخذ قرار غلق المؤسسة واعتماد التعليم عن بعد لمدة 7 أيام، بتنسيق مع السلطات المعنية.

- الحالة الثالثة عند إصابة أستاذ أو إطار إداري أو مكلف بالخدمات: يتم التقيد بالحجر الصحي للشخص المصاب لمدة 7 أيام، مع مراقبة المخالطين خلال هذه الفترة. وتجدر الإشارة إلى أن تتبع مخالطي المصابين بالفيروس ينبغي أن يتم وفق الدليل الخاص بتدبير المخالطين الجاري به العمل.

8) الخطة الخاصة بالتواصل والتعبئة والتحسيس

- وضع خطة جهوية للتواصل والتعبئة والتحسيس حول فيروس "كوفيد 19" والبروتوكول الصحي وأهمية التلقيح، تهم الأطر الإدارية والتربوية داخل المؤسسات التعليمية، والتلميذات والتلاميذ وأمهاتهم وأبائهم وأولياءهم؛

تعزيز آليات التواصل باستعمال الدعامات التي توفرها وزارة الصحة.



